استخدام الرقابة الذاتية
في المحافظة على المال العام

س: في حلقة سابقة بينا أن الرقابة الذاتية هي ما يهتم الإسلام بغرسه وإحيائه في نفس المسلم كي يستخدمها في المحافظة على المال العام، فكيف يتحقق ذلك في الواقع العملي؟

ج: بعد حمد الله تعالى والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

كي تتحقق في الواقع العملي استخدام الرقابة الذاتية التي يمارسها الفرد انطلاقاً من ضميره اليقظ وعلاقته بالله تعالى، فإن الفكر الإسلامي يشترط فيمن يتولى أمراً من أمور المال العام جمعاً أو إنفاقاً، أن يكون تقياً، معروفاً بحسن السيرة، ظاهر الأمانة، لا يتبع الهوى فضلاً عن الشروط العامة من الكفاءة والمقدرة على القيام بأعباء العمل المكلف به.

يقول أبو يوسف ـ رحمه الله تعالى ـ مبيناً لهارون الرشيد مواصفات من يتولى شئون الأموال العامة «... ولا يولى ... على ذلك إلا رجل يخاف الله تعالى، يعمل في ذلك بما يجب عليه لله، عرفت أمانته، وحمد مذهبه، ولا تولِّ من يخونك، ويعمل في ذلك بما لا يحل، ولا يسعه يأخذ المال من بيت المال لنفسه ومن معه».

ويقول له أيضاً: «رأيت ... أن تتخذ قوما من أهل الصلاح والدراية والأمانة فتولهم الخراج... ومن وليت منهم فليكن فقيهاً عالماً مشاوراً لأهل الرأي، عفيفاً لا يضطلع الناس منه على عورة، ولا يخاف في الله لومة لائم، ما حفظ من حق وأدى من أمانة احتسب به وجه الله والجنة وما عمل به من غير ذلك خاف عقوبة الله بعد

الموت.. فإذا لم يكن عدلاً ثقة أميناً، فلا يؤتمن على المال».

هذه هي مواصفات الشخص الذي ينصح الفكر الإسلامي بتوليه شئون المال العام، والشرط الأساسي فيها هو الأمانة المبنية على خوف المرء من ربه، ورغبته في ثوابه، وخوفه من عقابه. وقد بين لنا القرآن الكريم في قصة يوسف عليه السلام أن الأمانة هي المؤهل الرئيسي إلى جانب القدرة على العمل، لتولى أمور المال العام يقول الله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِى بِهِۦٓ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِى ۖ فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ قَالَ ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾[يوسف:٥٤، ٥٥] فبمجرد أن سمع يوسف عليه السلام شهادة الملك له بالأمانة ـ أهم مسوغ لتولى وزارة المالية ـ طلب منه هذا المنصب مضيفاً إلى مؤهلاته القدرة والكفاءة.

فبهذه الشروط فيمن يتولى أمر المال العام، تتحقق الرقابة الذاتية على المال العام لتقود إلى صيانته وعدم العبث به.

س: ألا يمكن أن يتظاهر البعض بالأمانة كي يتولوا أمور المال العام وهم على غير هذه الصفة؟

جـ: هذا ممكن في شقه الأول، أي التظاهر بالأمانة رغبة في الوصول إلى موقع يسمح له بالاستفادة من المال العام ولكن الفكر الإسلامي يأمر بعدم الاكتفاء بالمظاهر الخارجية في إثبات أمانة الشخص عندما يراد إسناد التصرف في الأموال العامة إليه. بل يهتم بالتثبت من أمانته، وإتفاق ظاهره مع باطنه، يقول الإمام علي كرم الله وجهه لعامله على مصر: «انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختباراً، وتوخ منهم أهل التجربة والحياء، من أهل البيوتات الصالحة، والقدم في الإسلام المتقدمة، فإنهم

أكرم أخلاقاً، وأصح أعراضاً، وأقل في المطامع إشرافاً، وأبلغ في عواقب الأمور نظراً»[1].

إذاً فليس كل من أبدى مظاهر الأمانة والتقى يولى، وإنما يولى الناس اختباراً، ويفضل من له تجربة تثبت فيها أمانته، كما يفضل الذين خضعوا لتربية أسرية صحيحة أكسبتهم صفات تتناسب والتعامل مع المال العام من عدم الطمع، والنظر في عواقب التصرفات، والحرص على سلامة العرض أكثر من الحرص على الحصول على الأموال

ولقد حدث في التاريخ الإسلامي أن خامس الخلفاء الراشدين رأى بلال بن أبى بردة يكثر من الصلاة، ويلازم المسجد، وفكر في أن يوليه على العراق، ولكن بعد أن يتأكد من سلامة باطنه، كما شاهد من سلامة ظاهره، فطلب من العلاء بن المغيرة أن يختبره، ويسبر غوره فوجده يطلب الولاية، ويعد بمثوبة العلاء بن المغيرة إذا زكاه عند أمير المؤمنين، ولما أخبر العلاء الخليفة قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن بلالا غرَّنا بالله فكدنا نغتر، فسبكناه فوجدناه خبثاً كله»[2].

وبهذه الطريقة نتمكن من تطبيق الرقابة الذاتية على التصرفات في الأموال العامة، حيث لا يولى عليها إلا من نطمئن إليه وإلى أمانته، ومراقبته لله تعالى في عمله ولا يتمكن المتظاهرون بالأمانة والتقى من التسلل إلى المواقع التي يتمكنون فيها من استباحة المال العام والحصول عليه.

(١) نهج البلاغة جـ٣صـ٩٥.
(٢) محمد كرد علي، الإدارة الإسلامية، صـ١٠٩